

حكم بيع وتاجير البيوت والعقار في مكة

سليمان العلوان

نعم؟ النبي صلى الله عليه وسلم خبر في الصحيحين يقول هل ترك لنا عقيم من ربا ع هل تركنا عقيل؟ من ربا ع فحين توفي اه ابو طالب كان له ابناء منهم - [00:00:00](#)

المسلمون منهم؟ قد كان علي رضي الله عنه من اه المسلمين فورد قبل ان يسند ولم يرد علي لانه لا يرد مسلما نسا فر ولا نسا فر المسلم. فلذلك النبي قال هل ترك لنا عقيل من اه اه ردا ع؟ فعلم ان هذا مما - [00:00:20](#)

يجوز بيعه هبة واجرته والانتفاع بان ينتقل من شخصها سواء كان عن طريق البيع او عن طريق الا جار او عن طريق آآ الهبة. فدل هذا على جواز تأثير بيوت مكة - [00:00:40](#)

وعلى جواز بيعها وعلى جواز اه موهبتها فمثلا الانسان اشترى ذلك بماله ولم تكن الارض موقوفة او لم تكن البيت او او مغصوبة اما اذا ثبت للشخص ان الارض موقوفة من الوقف العثماني فلا يجوز آآ - [00:01:00](#)

التعامل لا ببيع ولا شراء لان هذا قد اخذها بغير حلها وبغير حقها. اما اذا وجدنا رجل يبيع من ماله ومنه الاشياء التي الصواب ان هذا يجوز للمسائل خلاف قول العلماء منهم من حرر البيع ورجاء ومنهم من رضي اه - [00:01:20](#)

وهذا الا قرب الى - [00:01:40](#)